

# 

SAUDI BASIC INDUSTRIES CORPORATION (SABIC)

الشركة السعودية للصناعات الأساسية (سابك)

Approved By	General Assembly	الجمعية العامة	صادق عليها
Date	29 April 2024	٦٩ أبريل ٤٢٠٦م	التاريخ
Version	3	μ	الاصدار

CHEMISTRY THAT MATTERS™

Version: 3 Date: 29 April 2024

# المحتويات / Contents

Article	e (1): Purpose	4
الغرض	الماحة (۱):	4
Article	2 (2): Committee Composition	4
اللجنة	المادة (۲): تكوين	4
.г,1	Committee Formation	4
	اللجنة عضوية أعضاء اللجنة	
	: (3): Committee Duties and Responsibilities الماحة (۳): واجبات اللجنة ومسؤو	
.P,I 3.2. .P,F 3.3. .P,P 3.4. .P,E 3.5. .P,O	Financial Reporting	6 7 8 9 9 9
أمينها	الماحة (٤): واجبات ومسؤوليات أعضاء اللجنة ورئيسها وأ	.12
.ε,ι 4.2. .ε,Γ	Committee Members	12 13 13
4.3.	Committee Secretary	14

Date: 29 April 2024

الاصدار: ۳ التاریخ: ۲۹ أبریل ۲۰۲۵م

أمين اللجنة ٣.٤.	14
Article (5): Meeting Procedures	15
الماحة (0): إجراءات الاجتماعات	15
5.1. Committee Meetings	15
اجتماعات اللجنة ،.0.	15
5.2. Invitations & Agenda	15
الدعوة للاجتماعات وجداول الأعمال 0,٢.	15
5.3. Quorum	16
اليَصاب القانونيّ ٥,٣	16
5.4. Minutes	16
محاضر البجتماعات ،0,8	16
Article (6): Members Remuneration	17
المادة (٦): مكافآت الأعضاء	17
Article (7): Authorities and Reporting	18
المادة (V): الصلاحيات والتسلسل الإداري	18
Article (9): Committee Performance Review	19
الماحة (٩): مراجعة أحاء اللجنة	19

Version: 3

التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

#### Article (1): Purpose

# المادة (١): الغرض

- 'Committee') includes the following:
- 1.1.1. Assist the Board in fulfilling its oversight responsibilities with respect to the preparation and publication of various financial reports and any other financial information, as well as the disclosure process.
- 1.1.2. Assist the Board in fulfilling its oversight responsibilities with respect to the Company's internal control systems, including systems related to detecting fraud, irregularities and whistleblowing.
- 1.2. Assist the Board in fulfilling its oversight responsibilities with respect to the Companu's internal audit activities, external audit activities and compliance activities.
- 1.3. The Committee will operate under this charter (the 'Charter'), as recommended by the Board and approved by the General Assembly, and in accordance with the Companies Law and regulatory rules for the activities of committees of listed joint stock companies as outlined in the Capital Market Authority ('CMA') Corporate Governance Regulations.

- يتمثل الغرض من لجنة المراجعة ("اللجنة") فيما 1.1. The purpose of the Audit Committee, (the یلی:
  - مساعدة المجلس في الوفاء بمسؤولياته .1.1.1 الاشرافية والرقابية فيما يتعلق باعداد ونشر التقارير المالية المختلفة وغيرها من المعلومات المالية, علاوة على إجراءات الإفصاح.
  - مساعدة المجلس في الوفاء بمسؤولياته .Ι,Ι,Γ الاشرافية والرقابية فيما يتعلق بأنظمة الرقابة الداخلية للشركة, بما في ذلك الأنظمة المتعلقة بكشف الاحتيال, والمسائل غير المألوفة والابلاغ عن المخالفات.
  - مساعدة المجلس في الوفاء بمسؤولياته ١,١,٣ الإشرافية والرقابية فيما يتعلق بأنشطة المراجعة الداخلية للشركة, وأنشطة المراجعة الخارجية, وأنشطة الامتثال.
  - تعمل اللجنة بموجب لائحة العمل هذه ("اللائحة"), الصادرة بموجب توصية المجلس وموافقة الجمعية العامة, وأيضاً وفقًا لنظام الشركات والقواعد التنظيمية المُحددة لأنشطة لجان مجالس شركات المساهمة المُحرجة, وذلك على النحو الذي تُحدّده لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.

#### Article (2): Committee Composition

## المادة (۲): تكوين اللجنة

#### 2.1. Committee Formation

#### 2.1.1. The Committee is formed by the Board in accordance with the Charter. following a recommendation from the Remuneration and Nomination Committee. The Board has the ultimate responsibility for the Committee's activities.

2.1.2. The number of the Committee Members shall be neither less than three (3) nor more than five (5).

#### تشكيل اللجنة .Г,Т

- يتولى المجلس تشكيل لجنة المراجعة, وفقًا ١,١,٦. لأحكام هذه اللائحة, بناءً على التوصيات الصاحرة من لجنة المكافآت والترشيحات, وتقع على عاتق مجلس الإدارة مسؤولية أنشطة وأعمال اللجنة.
- يجب أن لا يقل عدد أعضاء اللجنة عن ثلاثة (٣) .Г,І,Г أعضاء ولا يزيد على خمسة (٥) أعضاء, سواء أكانوا

Version: 3

التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

consisting from either shareholders or others.

- 2.1.3. Half of the Committee's Members must be Independent Members or from those on whom the issues affecting independence as stated in the Corporate Governance Regulations do not applu.
- 2.1.4. The Board shall appoint a Member of the Committee as Chairperson (the 'Chairperson'), provided that Chairperson shall be an Independent Board Member. The Chairperson of the Board shall not be a Member of the Committee.
- 2.1.5. The Committee shall include at least one (1) Member of the Sustainabilitu. Risk and EHSS Committee.
- 2.1.6. The Committee as a whole shall have relevant financial experience and at least one (1) Member shall have an appropriate qualification and finance and accounting knowledge.
- 2.1.7. A person who is [or has been, during the past two (2) years] a staff member Company's Executive Management or Finance Department or of the External Auditor shall not be a Member of the Committee.
- 2.1.8. A Member of the Audit Committee shall not simultaneously serve on the audit committees of more than five (5) listed joint stock companies.
- 2.1.9. The appointments of the Committee's members, including both the Board members and non-Board members, shall be for a term of three (3) years or less as directed by the Board.

# 2.2. Committee Membership Expiration

2.2.1. A member's term expires when the Board's term expires. It may also expire upon his/her resignation, death, or his /her becoming disqualified from the

- من المساهمين أو من غيرهم على أن لا تضم أياً من أعضاء مجلس البدارة التنفيذيين.
- يتعين أن يكون نصف أعضاء اللجنة من الأعضاء ۳,۱٫۳ المستقلين, أو مِمِّن لا تنطبق عليهم عوارض الاستقلال, وذلك على النحو المنصوص عليه في لائحة حوكمة الشركات.
- يقوم المجلس يتعيين أحد الأعضاء اللجنة رئيسًا 3,۱,٦. لها ("رئيس اللجنة"), على أن يكون الرئيس عضوًا مستقلًا من أعضاء مجلس الرحارة، ولا يجوز أن يكون رئيس مجلس الإدارة عضواً في اللجنة.
- يتعين أن تضم اللجنة عضوًا واحدًا (١) على الأقل .Γ,Ι,Ο من أعضاء لحنة الاستدامة والمخاطر و"السئة والصحة والسلامة والأمن".
- يراعي أن يكون لأعضاء اللجنة مجتمعين خبرات .Г,І,Т مالية ملائمة, وأن يكون من بينهم عضو واحد (۱) على الأقل لحيه مؤهلات ومعرفة بالشؤون المالية والمحاسية.
- لا يجوز لمن يعمل [أو كان يعمل خلال السنتين (٢) .Γ,I,V الماضيتين] في الإدارة التنفيذية أو الإدارة المالية للشركة, أو لحى مراجع حسابات الشركة, أن يكون عضوًا في اللجنة.
- لا يجوز لعضو لجنة المراجعة أن يشغل في آن  $\Gamma,\Gamma,\Lambda$ واحد عضوية لجان مراجعة في أكثر من خمس (٥) شركات مساهمة محرجة.
- يكون تعيين أعضاء اللجنة, سواء من بين أعضاء .Г,І,9 مجلس البدارة أو من غيرهم, لمحة ثلاث (٣) سنوات أو أقل حسب قرار المجلس.

#### انتهاء عضوية أعضاء اللجنة .Г.Г

تنتهى عضوية العضو في اللجنة بانتهاء حورة ١,٦,٦. المجلس, كما تنتهى في حالة تقديم العضو لاستقالته, أو لوفاته, أو لفقحه الأهلية

الاصدار: ٣ Version: 3 التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

Committee's membership pursuant to the laws and regulations of the Kingdom of Saudi Arabia or any other country.

2.2.2. If a Member seat becomes vacant due to any reason during the Committee's term, the Board may appoint a Member to the vacant position, that Committee's provided the membership requirements are met. The new Member shall complete the remaining term of the Committee.

### Article (3): Committee Duties and Responsibilities

The Committee shall have the following duties and responsibilities:

#### 3.1. Financial Reporting

- 3.1.1. Review and monitor the integrity, fairness, and transparency of interim and annual financial statements to ensure they are in compliance with relevant laws and regulations, including International Financial Reporting Standards ("IFRS"), before making necessary recommendations to the Board for approval.
- 3.1.2. Provide a technical opinion on whether the Annual Report including the financial statements give a true, fair, balanced and understandable view of the financial status of the Companu necessary for shareholders to assess the Company's position, performance and going concern.
- 3.1.3. Challenge where necessary all material information presented in the financial statements, particularly that relates to:
- 3.1.3.1. Changes to accounting policies.
- 3.1.3.2. Methods used for significant or unusual transactions where different methods.

للعضوية وفقاً لأحكام الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية أو في أي بلدٍ آخر.

إذا شغر مركز أحد أعضاء اللجنة لأى سبب من الأسباب خلال محة حورة اللجنة, كان للمجلس أن يعين عضواً في المركز الشاغر, على أن يكون مستوفياً لمتطلبات عضوية اللجنة, وأن يكمل العضو الحديد الفترة المتبقية من حورة اللحنة.

# الماحة (٣): واجبات اللجنة ومسؤولياتها

تقع على عاتق اللجنة الواجبات والمسؤوليات الوارحة أدناه:

#### التقارير المالية .٣,1

- مراجعة ومراقبة نزاهة وعدالة وشفافية القوائم ١,١,٣. المالية السنوية والأولية, بما يضمن امتثالها للأنظمة واللوائح ذات الصلة, وبما في ذلك المعايير الحولية لبعداد التقارير المالية, وذلك قبل تقديم التوصيات اللازمة بشأنها إلى مجلس البدارة للموافقة عليها.
- إبداء الرأي الفني حول ما إذا كان التقرير السنوي, ۳,۱,۲ متضمنًا القوائم المالية, يُقدّم صورة واقعية وعادلة ومتوازنة وسهلة الفهم لوضع الشركة المالي، الأمر الذي يُعد ضرورياً لتمكين المساهمين من تقييم وضع الشركة وأدائها واستمراريتها.
- التحقق من جميع البيانات والمعلومات ۳,۱,۳ الجوهرية الواردة في القوائم المالية, وخاصة فيما يتعلق بـ:
  - التغييرات في السياسات المحاسبية. .٣,١,٣,١
- الأساليب المستخدمة لمعالجة العمليات ٦,٣,١,٣.٢ المهمة أو غير الاعتيادية, في الحالات التي تتوفر فيها أساليب مختلفة للمعالجة accounting treatment is open to المحاسبية.

Version: 3

التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

- 3.1.3.3. Clarity and completeness including Non-IFRS disclosures. any, are disclosure. if reconciled to the financial statements.
- 3.1.3.4. Accounting estimates of significant items.
- 3.1.3.5. Appropriateness of the accounting judgements and choices exercised by Management in preparing financial statements.
- 3.1.4. Review statements for inclusion in the Annual Report relating Committee's activities.
- 3.1.5. Report to the Board on any aspect of the proposed financial reporting by the Company where the Committee is not satisfied.
- 3.1.6. Investigate matters raised by the Company's Chief Financial Officer ('CFO') or the External Auditor.

### 3.2. Internal Control Systems

- 3.2.1. Review the internal controls and monitor their effectiveness as follows:
- 3.2.1.1. Understand and evaluate the Management process of setting the culture includina communications on the importance of such controls. This includes the internal control over financial reporting and system for approving and recording transactions and reporting in the financial statements.
- 3.2.1.2. Review regular reports prepared by Internal Audit or others on internal control systems, financial control systems and risk management systems to ensure their adequacy and effectiveness and follow-up on implementation recommended corrective actions.

- وضوح الإفصاحات واكتمالها, بما في ذلك of . \( \mu\_1 \, \mu\_2 \) الافصاحات التي لا تتطليها المعاسر الدولية -لبعداد التقارير المالية إن وجدت, ومحى clearly تطابقها مع القوائم المالية.
  - التقديرات المحاسبية للبنود الهامة. 3,4,1,4.
  - مدى ملاءمة الأحكام والخيارات المحاسبية التي ۰۳,۱,۳,٥ تتخذها إدارة الشركة عند إعداد القوائم المالية.
  - مراجعة البيانات المتعلقة بأنشطة اللجنة 3,1,4. تمهيداً لإدراجها في التقرير السنوي.
  - تقديم تقرير إلى المجلس بشأن أي جانب من ۰۳,۱,۵ الجوانب المتعلقة بإعداد التقارير المالية ومقترحة من قبل الشركة ولم تقتنع بها اللجنة.
  - التحقيق في المسائل التي يتم طرحها من قبل ٦,١,٦. المدير المالي للشركة أو المراجع الخارجي.

#### أنظمة الرقابة الداخليّة ٦,٣.

- مراجعة ضوابط الرقابة الداخلية ومراقبة ۱,٦,۳. فعاليتها على النحو التالي:
- فهم وتقييم الإجراءات التي تتّبعها إدارة ١,١,٦,٣. الشركة في غرس ثقافة الضوابط الرقابية, بما في ذلك الرسائل التي توضّح أهمية هذه الضوابط, ومن بينها الضوابط الداخلية التي تحكم إجراءات إعداد التقارير المالية, ونظام اعتماد وتسجيل العمليات وإدراجها في القوائم المالية.
- مراجعة التقارير الحورية التي يُعدها قسم .٣,٢,١,٢ المراجعة الداخلية أو غيره حول أنظمة الرقابة الداخلية, وأنظمة الرقابة المالية وأنظمة إدارة المخاطر في الشركة من أجل ضمان كفايتها وفاعليتها, ومتابعة تنفيذ أي إجراءات تصحيحية موصى بها.

Version: 3

التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

3.2.1.3. Ensure compliance with Company's disclosure controls and procedures relating to periodic disclosures.

ضمان الرمتثال للضوابط والرجراءات الموضوعة .٣,٢,١,٣ من قبل الشركة بشأن الإفصاحات الحورية.

3.2.1.4. Prepare a report to the Board outlining the Committee's opinion on the adequacy of the above systems, its recommendations to address and concerns. anu other recommendations for development of the systems; or any other activities its remit for onward recommendation to the General Assembly, as applicable.

إعداد تقرير يُوضِّح رأى اللجنة بشأن مدى كفاية 3,1,7,4. الأنظمة المذكورة أعلاه, ويقدم توصيات للجنة حول كيفية معالجة أي تحفظات تجاه هذه الأنظمة علاوة على وجود أي توصيات أخرى بشأن تطويرها؛ أو بشأن أي أنشطة أخرى اللحنة صلاحيات نطاق ضمن تقع واختصاصاتها, وتقديمه إلى مجلس البدارة للتوصية لعرضه على الجمعية العامة.

#### 3.3. Internal Audit

## ٣,٣. المراجعة الحاخلية

3.3.1. Review and approve the Internal Audit Charter, ensure it is appropriate for the current needs of the Company, and provide necessary resources and access to information and unrestricted scope over the activities of Company.

٣,٣,١. مراجعة واعتماد "لائحة عمل المراجعة الداخلية", والتأكد من ملاءمتها لاحتياجات الشركة الحالية, وضمانها لتوفير الموارد اللازمة, وتيسير الاطلاع على المعلومات, وإتاحة نطاق مراجعة غير مقيِّد على أنشطة الشركة.

3.3.2. Supervise and monitor the activities managed by Internal Audit to include:

٣,٣,٢. الإشراف على الأنشطة التي يحيرها قسم المراجعة الداخلية ومراقبتها, ويشمل ذلك:

- 3.3.2.1. Meet the Head of Internal Audit without Management present to discuss any matters that the Head of Internal Audit or the Committee believe shall be discussed privately.
- الاجتماع مع رئيس المراجعة الداخلية حون ۱,۲,۳,۳. حضور البدارة التنفيذية, وذلك ىھدف مناقشة المسائل التي يرى رئيس المراجعة الداخلية أو ترى اللجنة وجوب مناقشتها سرًا.
- 3.3.2.2. Determine if it is satisfied with the quality, experience and expertise of Internal Audit.
- تحديد مدى رضاء اللجنة عن جودة المراجعة .٣,٣,٢,٢ الحاخلية وما يتوفر لحيها من خبرات وحراية
- 3.3.2.3. Verify its effectiveness in achieving its duties and responsibilities.
- التحقق من فاعلية قسم المراجعة الحاخلية .٣,٣,٢,٣ في أداء مهامه ومسؤولياته.
- 3.3.2.4. Consider whether an external review Internal Audit function appropriate.
- النظر في مدى ضرورة إجراء مراجعة لأداء قسم 3,7,4,4. المراجعة الداخليّة من جهة خارجية.
- 3.3.2.5. Review the objectivity of the Internal
- مراجعة محى موضوعية وحياد إدارة المراجعة ٠,٣,٣,٥ الداخلية.
- 3.3.3. Review and approve the annual audit plan for the coming year.
- ٣,٣,٣. مراجعة خطة المراجعة السنوية للسنة التالية واعتمادها.
- 3.3.4. Examine and review regular reports
- ٣,٣,٤. فحص ومراجعة التقارير الحورية الصاحرة عن قسم المراجعة الحاخلية ومتابعة تنفيذ البحراءات from Internal Audit and follow up on the

Version: 3 Date: 29 April 2024

التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م

implementation of corrective actions pertaining to the issues identified.

- 3.3.5. Approve the organizational structure and job descriptions of Internal Audit and ensure its independence within the organizational structure Company.
- 3.3.6. Ensure that the Head of Internal Audit Department has direct access to the Committee Chairperson.
- 3.3.7. Make recommendations to the Board on the appointment, promotion or dismissal of the Head of Internal Audit Function, evaluate their performance annually, and an external review of the Internal Audit Function every three (3) years.

التصحيحية المتعلقة بالمشكلات التي تم تحديدها.

- ٣,٣,٥. الموافقة على الهيكل التنظيمي والأحوار الوظيفية لردارة المراجعة الداخلية وضمان استقلاليتها في إطار الهيكل التنظيمي للشركة.
- ٣,٣,٦. التأكد من قدرة رئيس إدارة المراجعة الداخلية على التواصل المباشر مع رئيس اللجنة.
- ٣,٣,٧. طرح التوصيات على المجلس بشأن تعيين رئيس المراجعة الحاخلية أو ترقيته أو عزله, ويشمل خلك أيضًا المكافآت المُقدمة إليه وتقييم أدائه السنوي, بالإضافة إلى إجراء التقييم الخارجي لأداء المراجعة الداخلية كل ثلاث (٣) سنوات.

## 3.4. External Audit

- 3.4.1. Review and monitor compliance of the External Auditor Independence Policy including verification of the External Auditors' independence and objectivity on an annual basis, before making recommendations to the Board for approval.
- 3.4.2. Make recommendations to the Board in respect of the appointment, reappointment and removal of the External Auditor for onward recommendation General Assembly for approval.
- 3.4.3. Review the External Auditor's plan and ensure that it is consistent with the scope of the audit engagement.
- 3.4.4. Determine the fees of the External Auditor following assessment of their performance, independence, scope of work and terms of engagement.
- 3.4.5. Meet with the External Auditor, at least once a year, without Management presence to discuss the audit and anu issues, difficulties, restriction on scope or information or disagreements with

#### المراجع الخارجي 3,4.

- مراجعة ومراقبة مدى الامتثال لـ"سياسة ۱,3,۳. استقلالية المراجع الخارجي", بما في ذلك التحقق من استقلالية وموضوعية المراجع الخارجي على أساس سنوي قبل تقديم التوصيات اللازمة لمجلس البدارة للحصول على موافقته.
- تقديم التوصيات إلى المجلس بشأن تعيين ٦,٤,٣. المراجع الخارجي وإعادة تعيينه و عزله, تمهيداً للتوصية بتقديمها إلى الجمعية العامة للحصول على موافقتها.
- مراجعة خطة المراجع الخارجي وضمان توافقها .٣,٤,٣ مع نطاق المراجعة المتفق عليه.
- تحديد أتعاب المراجع الخارجي بعد تقييم أدائه 3,3,4. واستقلاليته, ونطاق العمل والشروط والبنود المُتَعاقد علىها.
- الاجتماع مع المراجع الخارجي مرة واحدة على .٣,٤,0 الئقل في السنة حون حضور إدارة الشركة من أجل مناقشة عملية المراجعة وأي مشكلات أو صعوبات أو قيود على نطاق المراجعة أو على إمكانية الوصول للمعلومات, بالبضافة إلى

الاصدار: ٣ التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م

Version: 3

Date: 29 April 2024

Management during the audit and answer queries from the External Auditor to provide support necessary to enable them to perform their duties.

- 3.4.6. Ensure that the External Auditor has access to the Chairperson of the Committee when required.
- 3.4.7. Examine the External Auditor's reports and observations and notes on the financial statements, evaluation of risks related to quality and effectiveness of the financial reporting process and following up on corrective actions; and discuss any major issues that arise during the audit including:
- 3.4.7.1. The auditor's explanation of how the risks to audit quality were addressed.
- 3.4.7.2. Key audit accounting and judgements.
- of 3.4.7.3. The auditor's view their interactions with Senior Management.
- 3.4.7.4. Levels of errors identified during the audit.
- 3.4.8. Assess the External Auditor's performance based pre-ON а determined assessment criteria including qualifications, expertise, resources and effectiveness of the External Audit process which shall include a report from the External Auditor on their own internal quality procedures.
- 3.4.9. Review and recommend the policy on former employees of the External Auditor to the Board for approval and monitor implementation of the policy.
- 3.4.10. Review the management letter and Management's response the auditor's findinas and recommendations.

مناقشة أي خلافات مع إحارة الشركة أثناء إجراء عمليات المراجعة, وكذَّلك الرد على استفسارات المراجع الخارجي وذلك لتقديم الدعم اللازم لتمكينه من تأدية واحياته.

- التأكد من قدرة المراجع الخارجي على التواصل ۳,٤,٦ مع رئيس اللجنة عند الاقتضاء.
- فحص تقارير المراجع الخارجي وملاحظاته بشأن ۳,٤,۷ القوائم المالية وتقييمات المخاطر المرتبطة بجودة وفاعلية إجراءات إعداد التقارير المالية, ومتابعة تنفيذ البجراءات التصحيحية, ومناقشة أي مسائل مهمة تظهر أثناء عملية المراجعة, ىما ىشمل:
- إيضاح المراجع الخارجي لكيفية التعامل مع ۱,۷,3,۳. المخاطر التي تهدد جودة عملية المراجعة.
- الأحكام الرئيسية المتعلقة بالمحاسبة ٦,٧,3,٣. والمراجعة.
- إبداء المراجع الخارجي لرأيه حول تعامله مع .٣,٤,٧,٣ الادارة العليا.
- تحديد مستويات الأخطاء التي تمت خلال 3,V,3,4. عملية المراجعة.
- تقييم أداء المراجع الخارجي بناءً على معايير تقييم ۸,3,۳. موضوعة مسبقًا, وتشمل المؤهلات والخبرات والرمكانيات والموارد, وفاعلية عملية المراجعة الخارجية, التي يجب أن تتضمن تقريراً من المراجع الخارجي بشأن إجراءات الجودة الداخلية الخاصة به.
- مراجعة السياسة الخاصة بالموظفين السابقين ٩,3,٩. للمراجع الخارجي والتوصية بشأنها للمجلس للموافقة عليها, ومراقبة تنفيذ هذه السياسة.
- مراجعة خطاب الإدارة الصادر عن المراجع الخارجي ٠١,٤,١٠ ورد إدارة الشركة على ملاحظات وتوصيات المراجع الخارجي.

Version: 3

التاريخ: ٢٩ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

#### 3.5. Compliance and Whistleblowing

## 3.5.1. Review the reports of regulatory bodies on the Company's compliance with regulatory requirements and ensure necessary actions are taken.

- 3.5.2. Monitor and review compliance matters, receiving reports on noncompliance and ensuring necessary mechanisms are in place for the Company to comply with relevant regulations, policies. laws, instructions including detection of fraud and controls for the prevention of bribery and money laundering before providing updates to the Board.
- 3.5.3. Review the proposed related party contracts and transactions before making recommendations to Board.
- 3.5.4. Review regular reports on ethics and compliance program to ensure adequacy and effectiveness of the Company's Compliance Function.
- 3.5.5. Ensure appropriate procedures for Company's employees, contractors and external parties to report violations of the Company's internal control sustems, including the sustems relatina financial statement to preparation are recommended to the Board.
- 3.5.6. Establish independent procedures for pursuing and following-up on reported violations. ensurina that whistleblower's rights are not prejudiced and that confidentiality is maintained.
- 3.5.7. Receive reports and monitor the implementation of procedures relating to concerns raised via SABIC's Speak Up Tool.

# ٣,٥. الرمتثال والببلاغ عن المخالفات

- مراجعة تقارير الجهات التنظيمية حول محى ۱,۰,۰ امتثال الشركة للمتطلبات التنظيمية, وضمان اتخاذ الرحراءات اللرزمة بشأنها.
- ٣,٥,٢. مراقبة المسائل المتعلقة بالرمتثال ومراجعتها, وتلقى التقارير المعنية بحالات عدم الامتثال, والتأكد من توفر الآليات والاجراءات المناسبة لضمان امتثال الشركة للأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات الصلة, بما في ذلك تلك المتعلقة بالكشف عن الرحتيال, وضوابط مكافحة الرشوة وغسيل الأموال, قبل تقحيم المستجدات بشأنها إلى المجلس.
- ٣,٥,٣. مراجعة العقود والمعاملات المُقترحة مع الأطراف ذات العلاقة قبل تقديم التوصيات اللازمة إلى المجلس.
- ٣,٥,٤. مراجعة التقارير الحورية حول برنامج أخلاقيات العمل والرمتثال لضمان كفاية وفاعلية إدارة الامتثال في الشركة.
- ٣,٥,٥. ضمان تقديم التوصيات للمجلس بشأن الإجراءات المناسبة لتمكين موظفى الشركة ومقاوليها والجهات الخارجية من الببلاغ عن المخالفات لأنظمة الرقابة الداخلية للشركة, بما فيها الأنظمة المرتبطة بإعداد القوائم المالية.
- ٣,٥,٦. وضع إجراءات مستقلة لمباشرة ومتابعة المخالفات التي تم البِبلاغ عنها, وضمان عدم المساس بحقوق الأفراد المبلّغين والتأكد من الالتزام بالسريّة.
- ٣,٥,٧. تلقى التقارير, ومراقبة تنفيذ الإجراءات المتعلقة بالشكوك والشكاوي المرفوعة من خلال أداة "تحدث" الخاصة بـ (سابك).

الاصحار: ۳ Date: 29 April 2024 م ۲۰۲۵م

3.5.8. Report to the Board any issues in connection with what it deems necessary to take action on and providing recommendations as to the steps that shall be taken.

Article (4): Committee Members, Chairperson and Committee Secretary Duties and Responsibilities

#### 4.1. Committee Members

The Committee Members shall have the following duties:

- 4.1.1. Comply with the provisions of relevant laws and regulations in exercising their duties.
- 4.1.2. Refrain from participating in any business that may conflict with, or harm the interest of the Company, in line with the Conflicts of Interest Policy.
- 4.1.3. Be familiar with the Committee's duties and responsibilities and devote sufficient time to exercise their role.
- 4.1.4. Avoid any conflict of interest situations, carrying out duties free from influence of other parties, and not prioritizing personal interests over those of the Company in line with the Conflicts of Interest Policy.
- 4.1.5. Notify the Board of their engagement in any business that would compete with the Company's businesses or competes in a branch of an activity carried out by the Company.
- 4.1.6. Maintain confidentiality of the information and documents including after termination of membership, unless authorized by the Board; and not using such information for personal benefit or the benefit of relatives or third parties. This also applies to the Committee's Secretary and other attendees.

٣,٥,٨. تقحيم التقارير إلى المجلس حول أي مسائل ترى اللجنة ضرورة اتخاذ إجراءات بشأنها, والتوصية بالخطوات التي يلزم اتخاذها.

# المادة (٤): واجبات ومسؤوليات أعضاء اللجنة ورئيسها وأمينها

### ا,٤. أعضاء اللجنة

تقع على عاتق أعضاء اللجنة الواجبات الواردة أدناه:

- .,۱٫۱. الامتثال لأحكام الأنظمة واللوائح ذات الصلة عند ممارستهم لواجباتهم.
- ٤,١,٢. الامتناع عن المشاركة في أي أعمال من شأنها أن تتعارض مع مصالح الشركة أو تلحق ضررًا بها.
- 8,۱,۳. الإلمام بواجبات اللجنة ومسؤولياتها, وتخصيص الوقت الكافى لأداء دورهم على أكمل وجه.
- 2,۱,۶. تجنب جميع حالت تعارض المصالح, وتنفيذ واجباتهم حون تأثير من أي أطراف أخرى, وعحم تقديم المصلحة الشخصية على حساب مصالح الشركة, وذلك وفقاً لما تقتضيه سياسة تعارض المصالح.
- 8,۱٫۵. إخطار اللجنة بأي نية في المشاركة في أي عمل من شأنه منافسة أعمال الشركة, أو منافسة أحد فروع الأنشطة التي تمارسها الشركة.
- المحافظة على سرية المعلومات والوثائق, حتى بعد عزل العضو أو انتها، فترة عضويته, وعدم إفشاءها إلا بإخن من المجلس, وعليه المتناع عن استخدام مثل هذه المعلومات لتحقيق مكاسب شخصية, أو مكاسب لأفراد أسرته أو أقاربه أو أي أطراف خارجية, وينطبق ذلك أيضًا على أمين اللجنة والحاضرين التخرين.

Version: 3

التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

- 4.1.7. Refrain from accepting gifts from any person having business dealings with the Company.
- 4.1.8. Attend meetings without absence unless there is a valid reason and effectivelu participate Committee's meetings through prior review of the Committee packs.
- 4.1.9. Enhance knowledge of matters falling in the Committee's remit, and relevant and regulatoru updates recent developments in the areas related to the Company's activities and business.

#### 4.2. Committee Chairperson

- 4.2.1. The Board appoints the Chairperson for the Committee's term. In the Committee's of the absence Chairperson, the present Committee Members appoint a member to chair the meeting.
- 4.2.2. The Chairperson shall have the following duties:
- 4.2.2.1. Prepare meeting agendas with the assistance of the Committee Secretaru.
- 4.2.2.2. Chair the Committee's meetings and enhance seek to meeting effectiveness.
- 4.2.2.3. Represent or delegate a Committee Member to represent the Committee before the General Assembly and the Board and answer any questions raised by them.
- 4.2.2.4. Ensure agenda items accompanied by supporting papers with sufficient details to provide required insights and enable decisionmaking.
- 4.2.2.5. Encourage the Committee Members to prepare for meetings participate effectively at meetings, express their views in a manner that contributes to achievina the Committee's objectives.

- الامتناع عن قبول الهدايا المُقدمة من أي طرف V,I,3. يتعامل مع الشركة تجاريًا.
- حضور الاجتماعات حون غياب, ما لم يكن هنالك ۸.۱.3. سبب وجيه لغيابه, والمشاركة بفاعلية في اجتماعات اللجنة من خلال مراجعة الوثائق والمواد التحضيرية للاجتماعات قبل انعقادها.
- تعزيز المعرفة بالمواضيع التى تقع ضمن P,I,3. اختصاص اللجنة, والمستجدات التنظيمية ذات الصلة, وآخر التطورات في المجالات المتعلقة بأنشطة الشركة وأعمالها.

#### رئيس اللجنة Л.З.

- يعين المجلس رئيسًا للجنة ولمحة مساوية لحورة 1,7,3. اللجنة. في حال غياب رئيس اللجنة, يعين أعضاء اللجنة الحاضرين رئيسًا للاجتماع.
- تقع على عاتق رئيس اللجنة الواجبات الوارحة .2,7,7 أدناه:
- إعداد جداول أعمال الاجتماعات, بمساعدة 1,7,7,3. أمين اللحنة.
- رئاسة اجتماعات اللجنة والسعى إلى تعزيز 1,7,7,3. فاعلية الرحتماعات.
- تمثيل اللجنة, أو تفويض أحد أعضائها لتمثيل ۳,٦,٦,3. اللجنة أمام الجمعية العامة والمجلس والرد على جميع الأسئلة المطروحة من قبلهما.
- الحرص على أن تكون بنود جداول أعمال 3,7,7,3. الاجتماعات مصحوبة بوثائق داعمة تضمن قدرًا كافيًا من التفاصيل اللازمة لتوضيح المواضيع وتمكين عملية اتخاذ القرار.
- تشجيع أعضاء اللجنة على التحضير للاجتماعات 0,7,7,3. والمشاركة بفاعلية فيهار والتعبير عن آرائهم على نحو يُسهم في تحقيق أهداف اللجنة.

Version: 3 التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

4.2.2.6. Submit the Committee's recommendations and conclusions to the Board at the first Board meeting following the Committee meeting.

تقديم توصيات اللجنة ونتائج أعمالها إلى Γ, 7, 7, 3. المجلس في أول اجتماع له يلي اجتماع اللجنة.

4.2.2.7. Arrange the Committee's annual performance evaluation. coordination with the Remuneration and Nomination Committee, who shall oversee the performance evaluation process.

ترتيب عملية تقييم الأداء السنوى للجنة, .ε,Γ,Γ,۷ بالتعاون مع لجنة المكافآت والترشيحات المسؤولة عن تولى الإشراف على إجراءات تقييم الأداء.

#### 4.3. Committee Secretary

# ٣٫٣. أمين اللحنة

- 4.3.1. The Committee Secretary (the 'Committee Secretary') shall appointed by the Board. If the Committee Secretary is unavailable, the Board Secretary General, or his\her nominee, will act as the Secretary of the Committee.
- .٤,٣,١ يُعيّن المجلس أمينًا للجنة ("أمين اللجنة"). في حال غياب أمين اللجنة, يتولى الأمين العام للمجلس أو من يُرشِّحه مهام أمين اللجنة.
- 4.3.2. The Board determines remuneration paid to the Committee Secretary and has the power for his dismissal.
- ٤,٣,٢. يُحدّد المجلس المكافآت التي تُصرف لأمين اللجنة و يبت في عزله.
- 4.3.3. The Committee Secretary shall have the following duties:
- ٤,٣,٣. تقع على عاتق أمين اللجنة الواجبات الوارحة أدناه:
- 4.3.3.1. Ensure actions and resolutions are communicated to the responsible party within the Company for implementation.
- التأكد من مشاركة التوجيهات والقرارات 1,4,4,3. الصاحرة عن اللجنة إلى الأطراف المعنية يتنفيذها داخل الشركة.
- 4.3.3.2. Communicate the meeting dates, agendas and papers to Committee Members to enable them prepare for the meeting.
- تبليغ أعضاء اللجنة بمواعيد الاجتماعات, ٦,٣,٣,٦. وتزويدهم بجداول الأعمال والوثائق ذات الصلة لتمكين الأعضاء من التحضير للاجتماع.
- 4.3.3.3. Attend the Committee's meetings and prepare the minutes.
- حضور اجتماعات اللجنة وإعداد محاضر .8,4,4,3. الاحتماعات.
- 4.3.3.4. Maintain minutes and documents. records and reports submitted to or issued by the Committee.
- حفظ محاضر الاجتماعات والوثائق والسجلات 3,4,4,3. والتقارير الصاحرة عن اللجنة أو المقحمة النها.
- تقديم المساعدة والمشورة إلى اللجنة فيما 4.3.3.5. Provide assistance and advice to the its remit.
- .8,۳,۳,0 يتعلق بالمسائل التي تقع ضمن نطاق Committee on matters falling within اذتمامها.

الاصدار: ٣ Version: 3 التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

#### Article (5): Meeting Procedures

## الماحة (٥): إجراءات الاجتماعات

#### 5.1. Committee Meetings

# ا,0. اجتماعات اللجنة

- (4) times per year.
- 5.1.2. Meetings of the Committee shall be scheduled by the Committee's Secretary in coordination with the Committee Chairperson. In exceptional cases and when necessary, the Chairperson may also call a meeting upon the request of the Board, Internal Auditor, External Auditors, or upon request of a Committee Member.

# 5.2. Invitations & Agenda

- 5.2.1. The Committee approves preliminary dates and agendas of meetings prior to the commencement of the financial year. Meeting invitations and documentation, including agendas, shall be issued at least ten (10) calendar days in advance of meetings, except for financial statements which shall be issued at least five (5) working days in advance of meetings.
- 5.2.2. In exceptional cases, meeting invitations and documentation may be issued in less than five (5) calendar days prior to the meeting.
- 5.2.3. Any Committee Member shall have the right to suggest adding an agenda item prior to or during the meeting, subject to the Committee's approval.
- 5.2.4. The Committee holds its meetings at the Company headquarters; however, they may be held elsewhere. In exceptional cases, a virtual meeting may be held through electronic means, approved by the Company which enable Members to participate in deliberations on agenda items and vote on resolutions.

- تجتمع اللجنة أربع (٤) مرات على الأقل في السنة 5.1.1. The Committee will meet at least four .0,1,1
  - يتولى أمين اللجنة تحديد مواعيد الاجتماعات .Ο,Ι,Γ بالتنسيق مع رئيس اللجنة. في الحالات الاستثنائية وعند الاقتضاء, يجوز لرئيس اللجنة الدعوة لعقد اجتماع بموجب طلب من المجلس, أو المراجع الحاخلي، أو المراجع الخارجي أومن أي عضو من أعضاء اللحنة.

#### الدعوة للبجتماعات وجداول الأعمال .0,Γ

- تعتمد اللجنة التواريخ المبدئية للاجتماعات .Ο,Γ,Ι وجداول الاعمال الأوليّة قبل بدء السنة المالية. كما يتعيِّن إصدار الدعوة للاجتماعات والوثائق خات الصلة, بما يشمل جداول الأعمال, قبل عشرة (١٠) أيام تقويمية على الأقل من تاريخ الاجتماع, على أن يتم تقديم البيانات المالية للجنة قبل خمسة (٥) أيام عمل على الأقل قبل الاجتماع.
- يجوز في الحالات الاستثنائية, توجيه الدعوة .Ο,Γ,Γ للاجتماع وتقديم الوثائق ذات الصلة قبل أقل من خمسة (٥) أيام تقويمية من تاريخ الاجتماع.
- يحق لأيِّ من أعضاء اللجنة اقتراح إضافة بند .٥,٢,٣ لجحول الأعمال, سواء كان ذلك قبل أو أثناء الاجتماع بشرط موافقة اللجنة.
- تعقد اللجنة اجتماعاتها في مقر الشركة 3,7,0. الرئيس, ويجوز لها أن تجتمع في أماكن أخرى عند الضرورة. كما يجوز في حالات استثنائية عقد الاجتماع افتراضياً عبر الوسائل الإلكترونية المعتمدة من قبل الشركة والتي من شأنها تمكين الأعضاء من المشاركة في محاولات جحول الأعمال والتصويت على القرارات.

Version: 3

التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

#### 5.3. Quorum

- 5.3.1. The quorum necessary for the transaction of business will be a majority of the Committee's Members including at least one (1) Independent Member.
- 5.3.2. The Committee Members are expected to attend in person. However, if necessary, they may attend the meeting virtually through electronic means approved by the Company after notifying the Chairperson.
- 5.3.3. Only the Committee Members and the Secretary are entitled to attend Committee meetings. Other individuals, such as a Member of the Board or Executive Management, who is not a Committee Member, may be invited to attend all or part of any meeting, when and as appropriate.
- 5.3.4. The Committee's resolutions are made by a majority vote of the present Members. In the case of a split vote, the Chairperson has the casting vote.
- 5.3.5. A Committee Member is entitled to object to any Committee resolution, provided that the objection is expressly stated in the meeting minutes together with the reasons for the objection. Absence from a meeting at which a resolution is made, does not preclude the Member's liability for implementing the resolution unless it is proven that the Member was unaware of the resolution or was unable to challenge it immediately after knowing of it.

#### 5.4. Minutes

- 5.4.1. The Committee Secretaru. consultation with the Committee Chairperson, prepares the minutes of meeting, which shall include:
- مكان الاجتماع وتاريخه ووقت بحايته والانتهاء 5.4.1.1. The venue, date, and start and end time of the meeting.

## ٥,٣. النصاب القانوني

- النصاب القانوني اللازم لصحة عقد الاجتماع هو حضور غالبية أعضاء اللجنة على أن يكون من بينهم عضو مستقل واحد (١) على الأقل.
- ٥,٣,٢. يُتوقع من أعضاء اللجنة الحضور الشخصي للاجتماع, ومع ذلك إن لزم الأمر, يجوز لهم حضور الاجتماع افتراضياً عبر الوسائل الإلكترونية المعتمدة من قبل الشركة, وذلك بعد اخطار رئيس اللحنة.
- ٥,٣,٣ لا يحق سوى لأعضاء اللجنة وأمينها حضور اجتماعاتها. وتجوز دعوة أفراد آخرين من غير أعضاء اللجنة, مثل أعضاء مجلس البدارة أو البدارة التنفيذية لحضور أي من اجتماعات اللجنة أو جزة منها, إن دعت الضرورة لذلك.
- ٥,٣,٤. تتخذ اللجنة قراراتها من خلال تصويت أغلبية الأعضاء الحاضرين, أما في حال تساوي الأصوات فيْرجّح الجانب الذي صوّت معه رئيس اللجنة.
- ٥,٣,٥. يحق لعضو اللجنة الاعتراض على أي قرار من القرارات التي تتخذها اللجنة, على أن يثبت اعتراضه صراحةً في محضر البجتماع مع بيان أسباب اعتراضه. ولا يعد غيابه عن حضور الاجتماع الذي اتُّخذ فيه القرار سبباً للبِعفاء من المسؤولية, إلا في حالة ثبوت عدم علم العضو بالقرار أو عدم تمكنه من الاعتراض مباشرة بعد علمه به.

### 3,0. محاضر البحتماعات

- يتولى أمين اللجنة, بالتنسيق مع رئيس اللجنة, 1,3,0. إعداد محاضر الرجتماعات, على أن يشمل:
- 1,1,3,0. aio.

Version: 3

التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

- 5.4.1.2. Names of present and absent Members additional and anu attendees.
- 5.4.1.3. The Committee's deliberations and resolutions setting out the results of votes and reasons for objections, if any.
- 5.4.1.4. Specifying who is responsible for implementing the resolutions and setting the implementation timeline.
- 5.4.2. The Committee Secretary sends the draft minutes to the Committee Members within fourteen (14) calendar daus following the Committee's meeting. Committee Members shall be able to record their comments, if any, on the draft within ten (10) calendar days.
- 5.4.3. After incorporating the Committee Members' comments in the draft and obtaining minutes, Chairperson's approval, the Committee Secretary resends the updated draft to the Committee Members in preparation for its approval at the next meeting.
- 5.4.4. Approved minutes shall be signed by all attending Committee Members and Committee Secretary.
- 5.4.5. The meeting minutes, including the accompanying agenda and all documents, shall be kept in a special register confidentially.

#### Article (6): Members Remuneration

- 6.1. The Committee's Members are entitled to annual remuneration and attendance fee in accordance with the Remuneration approved by the Policy General Assemblu.
- 6.2. The Committee Members shall be eligible for expenses incurred when attending Committee meetings in accordance with the Remuneration Policy.

- أسماء الأعضاء الحاضرين والمتغيبين وأي ٦,١,٤,٥. حاضرين إضافيين.
- محاولات اللجنة وقراراتها مع بيان نتائج ٣,١,٣. التصويت وأسباب الاعتراضات, إن وجدت.
- تحديد الجهات المسؤولة عن تنفيذ القرارات, 3,1,3,0. ووضع الجدول الزمني لتنفيذها.
- يتولى أمين اللجنة إرسال مسودة محضر الاجتماع 7,3,0. إلى أعضاء اللجنة خلال أربعة عشرة (١٤) يوماً تقويمياً بعد اجتماع اللجنة, وعلى أعضاء اللجنة تحوین تعلیقاتهم وملاحظاتهم, إن وجدت, علی المسودة خلال عشرة (١٠) أبام تقويمية.
- ٣,٥,٥. بعد معالحة تعليقات أعضاء اللحنة ومليحظاتهم في مسوحة محضر الاجتماع, والحصول على موافقة رئيس اللجنة, يتعين على أمين اللجنة إعادة إرسال المسودة المُحدثة إلى أعضاء اللجنة, تمهيداً للموافقة عليها واعتمادها في الاجتماع التالي.
- 3,2,0. يتعين توقيع محضر الاجتماع المُعتمد من جميع أعضاء اللجنة الحاضرين وأمينها.
- 0,2,0. يتعين حفظ محضر الاجتماع, شاملاً جحول الأعمال, مع جميع الوثائق المصاحبة في سجل خاص مع مراعاة السرية.

# الماحة (٦): مكافآت الأعضاء

- ٦,١. يستحق أعضاء اللجنة الحصول على مكافآت سنوية علاوةً على أتعاب حضور الاجتماعات وفقًا لــ "سياسة المكافآت" المعتمدة من الجمعية العامة.
- ٦,٢. يستحق أعضاء اللجنة الحصول على النفقات المرتبطة بحضور احتماعات اللحنة وفقًا لـ "سياسة المكافآت".

الاصحار: ۳ Date: 29 April 2024 م ۲۰۲۵م

## Article (7): Authorities and Reporting

- 7.1. The Committee shall report to the General Assembly on its opinion on the adequacy of internal control systems, in addition to the other activities falling within the Committee's competencies.
- 7.2. The Committee shall have access to the necessary resources to enable it to fulfill its functions, duties, and responsibilities.
- 7.3. The Committee is authorized to engage the services of external experts or specialists with relevant experience and expertise it considers necessary in respect of matters that fall within its duties and responsibilities. Details of experts engaged shall be documented in the Committee's minutes.
- 7.4. The Committee shall oversee any investigation of activities which are within its remit.
- 7.5. The Committee shall work and liaise with other Committees of the Board, as necessary.
- 7.6. The Committee shall report and recommend to the Board the actions to be taken in matters that the Committee deems necessary.
- 7.7. The Committee shall request the Board to invite the General Assembly if the Board hampers the Committee's work, or the Company undergoes serious damage or losses.

#### Article (8): Charter Review

- 8.1. The Charter is effective from the date of its approval by the General Assembly.
- 8.2. The Committee shall review this Charter regularly and recommend any necessary changes to the Remuneration and Nomination Committee who will make onward recommendations to the Board for onward recommendation to the General Assembly.

# المادة (٧): الصلاحيات والتسلسل الإداري

- .۷٫۱ تلتزم اللجنة بتقديم تقاريرها إلى الجمعية العامة بشأن رأيها حول مدى كفاية أنظمة الرقابة الداخليّة, بالإضافة إلى الأنشطة الأخرى التي تقع ضمن نطاق اختصاص اللجنة.
- ٧,٢. للجنة الحق في الاستعانة بما يلزمها من موارد تُمكّنها من أداء وظائفها وواجباتها ومسؤولياتها.
- ٧,٣. للجنة الحق, بعد حصولها على موافقة المجلس المسبقة, في الاستعانة بخدمات أي خبراء أو متخصصين خارجيين ممن لديهم الخبرات والحراية الفنية ذات الصلة, ترى اللجنة ضرورة الاستعانة بها فيما يتعلق بالمسائل التي تقع ضمن نطاق واجباتها ومسؤولياتها. ويتعين توثيق تفاصيل الخبراء الخين تمت الاستعانة بهم في محاضر احتماعات اللحنة.
- 3,V. تشرف اللجنة على عمليات التحقيق في الأنشطة التي تقع ضمن نطاق اختصاصها.
- ۷٫۵. تعمل اللجنة بالتعاون والتنسيق مع اللجان الأخرى للمجلس, متى ما اقتضت الضرورة ذلك.
- ٧,٦. يتعين على اللجنة تقحيم تقاريرها وتوصياتها إلى المجلس بشأن الإجراءات والقرارات التي يلزم اتخاخها فيما يخص المسائل التي تراها اللجنة ضرورية.
- ٧,٧. تطلب اللجنة من المجلس حعوة الجمعية العامة في حال أقدم المجلس على عرقلة عمل اللجنة أو إذا تعرضت الشركة لخسائر وأضرار فادحة.

#### الماحة (٨): مراجعة لائحة العمل

- ۱٫۸. تحخل هذه اللائحة حيز النفاذ بحيًا من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة.
- ۸٫۲. يتعين على اللجنة مراجعة هخه اللائحة بانتظام والتوصية بأي تغييرات تراها ضرورية إلى لجنة المكافآت والترشيحات والتي ستقحم توصياتها إلى المجلس قبل تقحيمها للجمعية العامة.

Version: 3

الاصدار: ٣ التاريخ: ٢٦ أبريل ٢٠٢٤م Date: 29 April 2024

8.3. No amendment may be made to the Charter unless endorsed by the Board and approved by the General Assembly.

٨,٣. لا يجوز إحخال أي تعديلات على هذه اللائحة إلا بعد إقرارها من المجلس والموافقة عليها من قبل الحمعية العامة.

#### Article (9): Committee Performance Review

9.1. The Committee shall regularly review its performance, including a review effectiveness in carrying out its duties and responsibilities and discusses the results with the Remuneration and Nomination Committee, who will make onward recommendations to the Board.

# الماحة (P): مراجعة أحاء اللجنة

٩,١. يتعين على اللجنة مراجعة أدائها بانتظام, بما في خلك مراجعة محى فاعلية أدائها لواجباتها ومسؤولياتها, ومناقشة النتائج مع لجنة المكافآت والترشيحات والتى ستقدم التوصيات اللرزمة إلى المحلس.